

الشم ومع اولى مقصور اي عند غير بني عقيم عن يوافهم في القصر
 كقيس واسد وريمية كما في القريح فلا يقال القصر لفتة
 بني عقيم ومع الاقون باللام وفيه ضم التوضيح للشم ان بني
 عقيم يا قول باللام مع الجمع مقصور وهو محال لما مر فتدبر
قوله او معه والتمثيل بالنسبة الى المفرد واولى المقصور
 والتنوع اسم الاشارة بالنسبة الى المتوع واولا الحمد ودمع
 غيرهما وضم عبارة الشم انها التنوع خلاف العرب فانهم **قوله**
 بل مع المرد مطلقا اي مدكل او مويثا على ما علم مما مر وهذه
 اللام لتأكيد بعد الاشارة اليه على ما يناسب مذهبه المص
 وقيل بعد الاشارة اليه وقيل بعد الخطاب حكى الثلاثة
 سبع واصحاب السكون وكسرة للمخلص من النقا الساكنين
 او للفرق بينها وبين لام الجرح في قوله كذا كونه تارة يبي
 سكوتها وعقدن السا او الالون قلبا للخلص من النقا
 الساكنين كما في تلك كسرة السا وتلك بفتحها وتارة تبقى السا
 او الالون قلبها وتحرر في بالكسر كما مر في تلك وتلك
قوله واللام مستأخره من متعة وجواب الشرط محذوف
 لدلالة خير المبتدأ عليه وما اشار اليه الشم نعا للمكودي
 من ان متعة خير مبتدأ محذوف مع الفاء والجملة جواب
 الشرط وجملة الشرط وجوابه خير المبتدأ منوع كما تقدم
 بيان في قول المص والامران لم يدك للون محذوف
 قال السمع وهو سمي على ما ذكره هناك من الضابط
 وقد اسلفنا هناك ان صاحب المنى جوز الوجهين
 في قول ابن معطي المفضل ان يفذه هو الكلام وان ذلك

الضابط

الضابط محمول على السبعة واعرفه **قوله** وهذا اذك وهذا اذك
 وهو لا اذك اي على الاصح عند الحيان وغيره وقيل للجمع بين
 الكان وهذا التثنية في منى او جم وعليه المص في التثنية
 والقولان ذكرهما في العم منقطا اعتراض المصن كذا في
 تمثيل الشم بالامثلة الثلاثة الاخيرة **قوله** كذا التثنية
 قليل اي لان الخطاب وبما لا يبصر المتوسط او العبد فلا
 يصح ان ينسب عليه اذ لا ينسب احد لغيره ما ليس امرئ له
 ولذا الاجماع اللام التي لا أقصى المدقالة في ضم الجماع
قوله سمع عبرا قيل ارادهم للتوضيح وقيل القرا والصالحية
 وقيل الاضيان وقيل اهل الارض لان الفجر اسم للارض
 واهل عطف على الضمير المرفوع في لا تنكر ونحو وقد وقع
 الفصل بالفعول والطران كسرة الطاء لجملة البيت من الادم
 واراد اهل الطراف الاعنبا قاله الصبي **قوله** ومنها الى ارض
 تقدم العمول المنيد لخصر الاشارة الى المكان في هذه اللفاظ
 اغاها من حيث كونه طرفا للفعول فانه من هذه الحسنة
 لا يشار اليه الا بما فلا ينافي صلاحية اسم الاشارة للتقدمة
 لكل مستأخره ولو كانا وقع غير طرف افاده سبق واعلم
 ان مضاملازمة للظرفية او شبهها كونه شبه الظرفية فيها
 ليس خصوص الجرح كما في عند ولدن وقيل وعند بل
 للجرحي اولى كما في ابنه قاله الدماميني ومثل هاتين كما في
 الجامع قال ولذا غلط من زعم ان ثم في قوله تعالى واذا رابت
 ثم رابت مغنول رابت بلا مغنول محذوف اما احتساب
 اي واذا رابت ثم لمعود به واذا رابت اي واذا حصلت